laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٧٩٧
بتاريخ:	٢٠٢٠/ ١٠/ ٧

ملف رقم: ٥٠٩٠/٢/٣٢

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
مركز المعلومات

السيد الأستاذ/ وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للإصلاح الزراعي

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٨٣١) المؤرخ ٢٠١٩/٤/١١م، بشأن النزاع القائم بين الهيئة العامة للإصلاح الزراعي والهيئة العامة للأبنية التعليمية، بخصوص إلزام الأخيرة بأداء المبالغ المستحقة للهيئة قيمة مقابل الانتفاع بمساحة قدرها(١س، ١٨ط، ٢١ ف) تعادل (٩١٣٥٧,٢١) م٢ حوض الدوكة الغربي نمرة (٥٨) ضمن القطعة المساحية رقم (٩٨) خلال الفترة من عام ١٩٧٠م حتى عام ٢٠١٨م، والمقامة عليها المدرسة الثانوية الزراعية بملوي، طبقا لتقدير اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة.

وحاصل الوقائع– حسبما يبين من الأوراق– أن قطعة الأرض المشار إليها مقامة عليها المدرسة الثانوية الزراعية بملوي، وهذه المساحة من الأراضي المستولى عليها قِبَل الخاضع/ إميل أنطوبيني، وتم تسجيلها باسم الهيئة بموجب المشهر رقم (٥٧٦٤) لسنة ١٩٨٧م، وقامت الهيئة بربط هذه المساحة على الهيئة العامة للأبنية التعليمية باعتبارها واضعة اليد عليها بدءا من تاريخ وضع اليد الحاصل في عام ١٩٧٠م حتى تاريخه، وبتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٨م قامت اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة بتقدير مقابل الانتفاع بهذه المساحة وذلك خلال الفترة المشار إليها، وطالبت الهيئة العامة للإصلاح الزراعي الهيئة العامة للأبنية التعليمية بسداد مقابل الانتفاع بهذه المساحة طبقا لتقدير اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة سالف البيان، ولكن دون جدوى، لذا فقد طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع
٢١٦٣

laa-eg.com

وقد عُرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٢، فاستبان لها وجود نزاع جدي حول تحديد ملكية الأرض المقامة عليها المدرسة، وأنه غير صالح للفصل فيه بحالته لوجود بعض الأمور الفنية التي يتوقف الفصل فيها على الاستعانة بأهل الخبرة، لذا ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية برئاسة مدير مديرية المساحة بالمنيا، وعضوية ممثل عن كل من طرفى النزاع؛ لبيان المالك الحالي للمساحة المقامة عليها المدرسة، وتحديد المساحة على وجه الدقة وسند ملكيته، ومدى دخول المساحة محل النزاع فى العقد المسجل برقم (٥٧٦٤) لسنة ١٩٨٧ من عدمه أو قرار وزير التعليم العالي رقم (٧١) فى ١٩٦٣/١١/١٢، وللجنة إبداء ما تراه من ملاحظات على أن تودع تقريرها مرافقًا له محاضر أعمالها وجميع الأوراق التى بنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع التى تلتزم بتقديمه إلى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع قبل انعقاد جلسة ٢٠٢٠/٣/٢٥؛ تمهيدًا للفصل في النزاع.

بيد أن الجهة الإدارية رئاستكم لم توافِ الجمعية العمومية بتقرير اللجنة المشار إليها، ووجهت كتابها المؤرخ ٢٠٢٠/٥/١٩ إلى إدارة الفتوى لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضى طالبة إرجاء عرض النزاع إلى حين عودة الحياة العملية إلى سيرتها الأولى نظرًا إلى الظروف الاستثنائية التى تمر بها البلاد والتدابير الاحترازية التي اتخذتها الدولة تجاه فيروس كورونا المستجد وصعوبة تشكيل اللجان جراء ذلك، وصعوبة الانتقال بين الجهات وبعضها.

ونفيد أن النزاع الماثل قد عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ١٢ من سبتمبر عام ٢٠٢٠م الموافق ٢٤ من المحرم عام ١٤٤٢هـ؛ فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢م تنص على أن: "تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بإبداء الرأى مسببًا فى المسائل والموضوعات الآتية: (أ)... (د) المنازعات التى تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض. ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع فى هذه المنازعات ملزمًا للجانبين...".

واستظهرت الجمعية العمومية من سابق إفتائها أن عدول الجهة طالبة الرأى عن طلبها يستوجب حفظ الموضوع؛ إذ إنه لم يعرض فى الأصل إلا بناء على طلبها.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن الهيئة العامة للإصلاح الزراعى ألحقت بكتاب طلب عرض النزاع الماثل، كتابها الموجه إلى إدارة الفتوى لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

laa-eg.com

المؤرخ ٢٠٢٠/٥/١٩، والذى طلبت فيه إرجاء الفصل فى طلب عرض النزاع الماثل إلى حين عودة الحياة العملية إلى سيرتها الأولى السابقة على جائحة فيروس كورونا، الأمر الذي يستفاد منه عدول الهيئة فى الوقت الحالى عن طلب عرض النزاع، مما يستوجب حفظه دون أن يغلّ ذلك يد الهيئة عن معاودة الطلب مستقبلًا فى ضوء ما يتراءى لها فى حينه.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ طلب عرض النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٧ / ٧ / ٢٠٢٠

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع

(٢٠٦٦٣)